

العلاقة بين النظام الاقتصادي و فقه المعاملات

ما يحتويه " النظام الاقتصادي "

مسائل واحكام اخرى
الزكاة
الأسرة فقه بعض
(عقيدة) الإسلام في المال
المعاملات المالية

اهم الفروق بين :النظام الاقتصادي، وفقه المعاملات.:

(النظام الاقتصادي أعم) كما في الشريعة السابقة
«النظام الاقتصادي » يدرس النظريات العامة المرتبطة
بالمال (الملكية - الحرية ..) أما فقه المعاملات فيهتم
بالمسائل التفصيلية (يراجع تعريف الفقه) في المعاملات.
فائدة: تعريف الفقه: معرفة الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية.

التعريف ب : علم الاقتصاد

يلحظ أن «علم الاقتصاد» (تحليلي) هو أحد العلوم الاجتماعية المختصة
في دراسة كيفية توزيع موارد الاقتصاد حسب الحاجات الإنسانية لتحقيق
أقصى منفعة ممكنة للفرد وللمجتمع عموماً.

وله قسمان: - اقتصاد كلي: يهتم باقتصاد بلد كامل (قومي) بوصفه كياناً
واحداً (موضوعات مثل: متوسط الدخل-الانفاق الحكومي-التوظيف..)
- اقتصاد جزئي: يهتم بالدراسات الفردية لأشخاص أو عوائل أو مؤسسات
(موضوعاته مثل: العرض والطلب -الانتاج والتكاليف-سلوك المستهلك..)

ما أبرز الفروق بين علم الاقتصاد والنظام الاقتصادي؟

١-النظام الاقتصادي « ليس معنياً بمتابعه الاحداث ١-الاقتصاديه وتفسيرها ودراستها بخلاف الاقتصاد فانه يقوم
باستقراء الاحداث والملاحظه والاستنتاج

٢-النظام الاقتصادي يتأثر بعوامل غير اقتصاديه مثل الهويه-العداله الاجتماعيه .. اما الاقتصاد فلا يعنى بما لبيس قابلا
للقياس

٣- مقدار التفاوت بين الشعوب والامم في النظام الاقتصادي اكبر واعمق من التفاوت اليسير في الاقتصاد من لبد لآخر
(فائده)

اكثر ماتختلف الاقتصادات في مثل معالجه ظواهر كالعرض والطلب

دافوره هانم

محاضره ٣

مصادر النظام الاقتصادي في الإسلام سبعة:

القران الكريم

ففيه بيان لمكانة المال، وأحكام كسبه وإنفاقه، وتعاملاته

السنة النبوية

ففيها تفصيل لما أجمل في القرآن مع آلاف الأحاديث المبيّنة لأحكام اقتصادية

الإجماع

وهو: اتفاق المُجتهدين بعد عصر النبوة على حُكم شرعي

القياس

وهو: إلحاق فرع بأصل لجامع بينهما (الاشتراك في العلة)

المصلحة المرسلة*

وهي ما لم يدل الدليل على اعتباره ولا إلغائه

سدّ الذرائع

منع وسائل مباحة لأنها تؤدي إلى مفسد

العرف**

ما ألقه الناس وشاع في حياتهم ولم يخالف نصا

مثال العرف: مقدار نفقه الزوجه والاولاد

المصالح على ثلاثة أقسام: مُعتبرة كحلّ البيع، ومُلغاة كمنافع الخمر والميسر.

محاضره ٤

مراجع النظام الاقتصادي في الاسلام

يعد كتاب <<الخراج>> الذي ألفه الامام أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم صاحب أبي حنيفة سنة ١٨٢- أول كتاب ألفه في جانب مهم من النظام الاقتصادي في الاسلام ،وبعده كتاب <<الكسب >> لصاحبه : محمد بن الحسن الشيباني - سنة ١٨٩- ثم توالى الكتب المهمة في بقية القرنالثاني ثم القرن الثالث (العصر الذهبي للعلوم الشرعية) .. ثم بدرجة أقل نوعيا في القرون : الرابع الى السادس .. ثم بدأ ركود علمي (في جميع العلوم الشرعية تقريبا) كثرت فيها الحواشي والشروح ونحوها مع قلة في التأليف الأصيل والابداع الى زمننا هذا.

ومن الكتب المهمة في النظام الاقتصادي ::

- ✘ اصلاح المال لأبي بكر بن أبي الدنيا (سنة ٢٨١)
- ✘ أحكام السوق ليحيى بن عمر الكناي (سنة ٢٨٩)
- ✘ الأموال المشتركة لشيخ الاسلام ابن تيمية (سنة ٧٢٨)
- ✘ عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين للامام ابن القيم (سنة ٧٥١)

تميز النظام الاقتصادي في الاسلام باصوله العقديه

الانظمه البشريه تجعل الاساس في الاقتصاد هو المال "حد التقديس"

ام النظام الاسلامي فيجعل الاساس هو "الايمان"

((من مظاهر الايمان "هو الاساس في النظام الاقتصادي في الاسلام))

كثرت النداء بالايمان والوصف به في صدرايات كثيرة تعلق بالنظام الاقتصادي .. مثل

قوله تعالى { يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا ان كنتم مؤمنين } بل ان آيات الربا ختمت بأخر آيه أنزلت من القرآن وهي : {واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله ثم توفى كل نفس ماكسبت وهم لا يظلمون }{

ارتبط النظام الاقتصادي في الاسلام بثلاثة أصول من أصول الايمان ::

الأصل الأول :: الايمان بالله تعالى من ص ٣٠-٣٧

الأصل الثاني :: الايمان باليوم الاخر من ص ٣٧-٤٠

الأصل الثالث :: الايمان بالقدر من ص ٤٠-٤٢

محاضره ٥

أهم ثلاثة مبادئ المرتبطة بالأصول الثلاثة السابقة ::

*** الاستخلاف *** المال وسيلة للطاعة *** كفاية الخبرات لحاجات البشر .

بناء علة ماسبق لماذا توجد المجاعات ??

ستة أسباب مهمة ::

١. التقصير جهدا أو ذهنا أو عدم استغلال الموارد .
٢. الكفر بالنعمة فتنمحق (وضرب الله مثلا قرية ..).
٣. اختلاف التوزيع السكاني والكثافة .
٤. الابتلاء من الله .
٥. الأزمة الروحية : ظلم _ جشع .
٦. مبالغة البشر وعدم الترشيد .
- .

محاضره ٦

الأنظمة الاقتصادية الوضعية ::

النظام الاشتراكي . النظام الرأسمالي . النظام المختلط .

النظام الرأسمالي ::

هو النظام الاقتصادي الذي يمتلك فيه الأفراد آحادا أو جماعات الموارد الانتاجية ملكية خاصة كما أن لهم الحق في استخدام مواردهم بأية طريقة يرونها

أبرز مراحل الرأسمالية ::

"مرحلة الرأسمالية التجارية ::

من أول القرن ١٦ - منتصف ١٨ من أسباب ظهورها ::

١. انهيار نظام الاقطاع (هروب الرقيق من الريف الى مدن الكبيرة) .
٢. الاكتشافات الجغرافية ذات الأثر الكبير اقتصاديا (أمريكا - الرجاء الصالح) .
٣. التجارة العالمية

"مرحلة الرأسمالية الصناعية ::

منذ أواخر القرن الثامن عشر من أسباب ظهورها ::

١. نتيجة للثورة الصناعية التي أنهت الرأسمالية التجارية .
٢. الماكينة = وفرة انتاج وسعر منافس وسرعة = أرباح أكثر .
٣. دعي الى حرية اقتصادية مطلقة .

حين ظهرت مشاكلها الجممة رجع التدخل الحكومي بصور متعددة

أهم خصائص النظام الرأسمالي ::

((الحرية الاقتصادية)) :

من حيث : النشاط - الاستثمار - الانفاق .. فهي كلها متروكة للحرية المطلقة للفرد أو المؤسسات .

((الملكية الخاصة)):

هي أهم مميزاته فكل شيء مملوك للأفراد أسهمت في : زيادة الانتاج والكسب + زيادة التبيان الطبقي .

((حافز الربح)) :

أي البحث عن أكبر ربح ممكن دون أي اعتبار تقريبا وقد أسهم هذا في فشو التجارات الخبيثة لأن أرباحها أوفر وأسرع غالبا

مساوئ النظام الرأسمالي :

١- اهمال الجوانب الاخلاقيه تماما فكان على حساب الايمان وكرامه الانسان وسلامه الارض

- ٢- التفاوت الكبير في الدخل واحتكار الثروة
- ٣- فرض السيطرة والاحتكار بل والهيمنة بيد كبرى الشركات
- ٤- كثرة التقلبات وظهور المشكلات الحاده كالبطالة والمديونية والتضخم

محاضره ٧

النظام الاقتصادي الاشتراكي

النظام الذي تملّم الدوله فيه وسائل الانتاج وتتخذ جميع القرارات الاقتصاديه بنظام مركزي كارول ماركس (٥مايو ١٨١٨الى ١٤ مارس ١٨٨٣)
كان فيلسوفا المانيا سياسي صحفي ومننظر اجتماعي ولد لعائله يهوديه
قام بتأليف العديد من المؤلفات الا ان نظريته المتعلقه بالرأسماليه وتعارضها مع مبداء اجور العمال وهو ما اكسبه شهره عالميه لذلك يعتبر مؤسس الفلسفه الماركسيه ويعتبر مع صديقه فردريك انجلز المنظرين الرسمين الاساسين للفكر الشيوعي
شكل وقدم مع صديقه فردريك انجلز ما يدعى اليوم بلاشتراكيه العلميه (الشيوعيه المعاصره)

انواع الاشتراكيه

- ١- الاشتراكيه العلميه (الماركسيه السابقه)
والتي تنادي بالغاء المملكه الخاصه لانه يرى انها اساس الشرور التي تعاني منها المجتمعات الرأسماليه تبدو كما لو كانت تعتمد على علم ومنطق ولكنها بعيده عنهما بشكل واضح
 - ٢- الاشتراكيه الخياليه (العاطفيه)
وهي فوره متأثره بمساوئ النظام الرأسمالي وقبله نظام الاقطاع فينادون باتحاد الحرفيين والعمال دون افق حقيقي
- اسس النظام الاقتصادي الاشتراكي "**
- ١- المملكه العامه لوسائل الانتاج (مصانع، مصارف، عقار..)وتساوي الجميع في ذلك لان الرعيه في الحقيقه لا يملكون شيئا
 - ٢- تحديد المملكه الشخصيه في اضيق حدود مثل السلع الشخصيه
 - ٣- ترتيب الاولويات لاشباع حاجات المجتمع من السلع والخدمات فيبدء بما يهم الغالبية ويؤجل ما بعده
 - ٤- التخطيط المركزي: اي تنظيم النشاط المتعلق بتبادل السلع والانتاج والتوزيع والاستهلاك فهو جهة منفرد تحدد ما يتصل بالعرض والطلب

مساوئ النظام الاقتصادي الاشتراكي

- ١- تقييد حرية الافراد الاقتصادية، وقتل الحافز الفردي الذي اهم مثير للنشاط الاقتصادي
- ٢- التصادم مع فطره حُب التملك المشروع
- ٣- محاربه الاديان (في شقه الفلسفي الفكري) بوصفها افيون الشعوب
- ٤- سد باب الطموح وقتل بواعث الحياه في النفس ولذا لم يصمد هذا النظام طويلا رغم القوه الهائله خلفه

النظام الاقتصادي المختلط "

ليس لهذا النظام هوية ذاتيه تميزه ابرز امثلته لجوء بعض دول اوربا عند حلول الكساد العظيم (١٩٤٥) بسبب تداعيات الحرب، فاتخذت نمطا اقتصاديا قامت الدوله فيه بدور كبير خاصه في السياسات الماليه والنقديه والضمان الاجتماعى. الخ،
وعكس ذلك حصل في تسعينات القرن العشرين عند تفكك المعسكر الشيوعي

خصائص النظام الاقتصادي الاسلامي

- ١- الاقتصاد جزء من القران
 - ٢- رعايه مصالح الافراد والجماعه بعدل
 - ٣- التوازن بين الروح والجسد
- اقتصاد اخلاقي

اولا الاقتصاد جزء من الاسلام :: لاله الا الله

مرتبط بالعقيدة والشريعة..له طابع تعبدي
رقابتي لذاتي سر نجاحي
يحيي الرقابه الذاتيه

من خرج للكسب حسن النيه فهو في عباده والتاجر الامين ..ص ٧٠-٧١

ثانيا التوازن في رعايه مصالح الفرد والجماعه ::

لا يذيب الفرد في الجماعه كما تفعل الاشتراكية من جهة
ولا تشبع رغبات الفرد وجشعه على حساب الجماعه كما تفعل الرأسماليه من جهة اخرى
عند التعارض نُقدّم مصلحة الجماعه مثل: تلقي الركبان وبيع الحاضر للبادي، وتحريم الاحتكار

ثالثا التوازن بين جانبي الروح والجسد

وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ
اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ. [القصص: ٧٧]

(فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)
لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفْضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا
هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ { ١٩٨}

رابعا: الاقتصاد الاسلامي اخلاقي

قيمة الا (المتفرعة عن الإيمان) عالية حاکمة وليس اقتصادا ميكافيليا ولا نفعيا..
وقال صلى الله عليه وسلم: (كان تاجر يداين الناس فإذا رأى معسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله أن يتجاوز عنا
فتجاوز الله عنه)

اهداف النظام الاقتصادي في الاسلام

١-تحقيق القوه للأمه

٢-تخفيف التفاوت الطبقي

٣-التوظيف الامثل للموارد

٤- تحقيق حد الكفايه المعيشيه

اولا : تحقيق حد الكفاية المعيشية

- حد الكفاية في الفقه الإسلامي يختلف -غالبا- عن حد الكفاف في الاقتصاد الوضعي، إذ الثاني أكثر محدودية - وتوضعا

-ضبطه ابن حزم ب: تحصيل طعام وشراب ملائمين وكسوة للشتاء واخرى للصيف ومسكن يليق بحاله

-جعل الماوردي الحد هو :توفير ما يحتاجه كل فرد عجز عن تحقيق كفايته

- قال عمر رضي الله عنه (إذا اعطيتهم فأغنوا)

ثانيا التوظيف الامثل للموارد: بثلاث طرق "

١- انتاج النافع دون الضار

٢-التركيز على الضروريات ثم الحاجيات وعدم الافراط في الكماليات

٣-حفظ الموارد عن السلع ذات الطبيعه الاسرافيه

ثالثا تخفيف التفاوت الطبقي:

((مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ))

ان تخفيف التفاوت بين الفقراء والاغنياء ومنع راكم الثروه المفرط المولد للاستبداد والمضر بلاخلاق من اهم اهداف النظام الاقتصادي للاسلام

لذا حرم : الرشوه- الاحتكار- الربا- الغش - القمار...الخ

رابعا تحقيق القوه للامه الاسلاميه:

ان اهداف النظام الاقتصادي في الإسلام لا تتوقف عند حد تحقيق الكفاية والتصدي للفقير والحاجة

بل تتجاوز ذلك إلى هدف سام هو تحقيق القوة المادية والدفاعيه لامة الاسلام بمايحفظها من استنزاف الاعداء

((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ))

محاضرة ١٠

أسس النظام الاقتصادي في الإسلام ""

المبحث الأول :: الملكية في الاقتصاد الإسلامي ""

قال الله تعالى "" زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث "" فهذا إقرار بفطرية حب المال وتملكه .

وفي صحيح البخاري "" لو كان لابن آدم واديان من مال ، لا يبغي واديا ثالثا... ""

وفي صحيح مسلم "" يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ "" ولقد استجابت الشريعة لهذه الغريزة فأباححت التملك وأجازت التصرف ضمن الإطار الشرعي (أي دون ضرر أو إضرار).

انواع الملكية

ملكه خاصه :ملكه عامه: ملكه الدوله

الملكية العامة ::

ما خلقه الله مما لا يملك ملكا خاصا بل هو للعموم . كالأنهار والبحار والبراري والمراعي ..

روى ابن عباس الحديث "" المسلمون شركاء في ثلاث : الماء والكلا والنار "" .

وعند البخاري في صحيحه حديث : "" لا حمى إلا لله ورسوله "" .

ولا يجوز لأحد أن يملك ما تتعلق به مصلحة عموم المسلمين ، كما لا يجوز للحاكم أن يقطعها أحدا (كالطريق والمسعى والبحر)

خصائص الملكية العامة ::

١- الملكية العامة متعلقة بمصالح المسلمين ، فكل ما احتاج إليه المسلمون فهو ملك عام ، وإذا استغنوا عنه رجع لبيت المال وتصرف فيه الحاكم وفق مصلحة الامة ..

٢- الملكية العامة لله تعالى ، فلا يجوز التصرف فيها بأي صورة إلا بما يخدم مصلحة عموم المسلمين ..

٣- الملكية العامة دائمة مستقرة مادامت مصالح المسلمين متعلقة بها ..

٤- الحق في هذه الملكية لجماعة المسلمين المكونة من أفرادهم ..

ملكية الدولة (بيت المال = وزارة المالية)

هي ملكية بيت مال المسلمين ، ويتصرف فيها الحاكم بموجب ماتقتضية مصلحة عموم المسلمين .

(بيت المال) هو موضع أموال دولة المسلمين ، وكذا ما لا يعرف مالكة . وهو الذي يعبر عنه اليوم بوزارة المالية في التصرف ، والبنك المركزي أو مؤسسة النقد في الحفظ

موارد ملكية الدولة (كيف توصل الأموال لبيت المال)

١- المعادن والنفط ..

٢-الزكاة.. (لتصرف على المصادر الثمانية) .

٣-الخراج .. (مقدار معين يوضع على الأراضي الزراعية).

٤-الفية .. (ما وصل الى بيت المال من الكفار دون قتال أو إيجاب) .

٥- الخراج المنجز (العدنة ص ٩٠) .

٦-الجزية .. (ما يضرب على اليهود والنصارى داخل دولة الإسلام مقابل حمايتهم وحفظ أموالهم .

٧-العشور .. (وهي ما يؤخذ من تجار أهل الذمة والحريين لقاء السماح لهم بدخول البلاد والتجارة (الجمارك
..)

٨-اللقطات وتركات غير المورثين وديات من لا أولياء لهم ..

٩-الأوقاف الخيرية .. (ما حبس أصله وسبلت منفعته للمسلمين)

محاضرة ١١

الملكية الخاصة ::

إقرارها أمر معلوم من الدين بالضرورة، ولبيان شدة وضوحه نذكر أنَّ الملكية الخاصة تترتب عليها أحكام مهمة من أصول الإسلام مثل: الزكاة، والمواريث، والتعويضات، وغيرها

أدلة الملكية الخاصة من القرآن : (وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ) (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ) (لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ) (وَأَتُوا الْيَتِيمَ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا)

أدلة الملكية الخاصة من السنة : (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا) البخاري ومسلم.
(مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ) البخاري وغيرها
خصائص الملكية الخاصة ::

أولاً: لا حد لها يمكن تملكه بالوسائل المشروعة
ثانياً: الملكية الخاصة تشمل جميع المزايا والمنافع..
ثالثاً: مُمكن صاحبها من حرية التصرف ما لم يضر أو يرتكب محرماً.
رابعاً: حق مُستقر لصاحبها لا يزول إلا برضاه أو لمصلحه العامه
خامساً: تخول صاحبها التبرع بما شاء قل أو كثر - هبة أو وقفا- أو وصية بالثلث
سادساً: تُعين كثيراً علانمو الاقتصادي، وتجعل صاحبها ينمي ماله خوفاً وحذراً

ماشرعه الإسلام مما يبين أهمية الملكية الخاصة ::

- ١- شرع أنواع المعاملات :: البيع - الإجار - السلم - البيع الآجل - الشركات ..
- ٢- حرّم وحدّ حدوداً لحفظ الملكية الخاصة :: السرقة - النهب - الغصب - الغش ..
- ٣- حثّ على التوثيق وأمر به :: الكتابة - الرهن - الضمان ..

أهمية الملكية الخاصة ::

١- تحقيق حاجات الناس . ولذا دعى للسعي والكسب .. ٢- عمارة الارض واستغلال مواردها .. (أيتي سورة البقرة ٢٩-٣٠) ..

((هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)) (٢٩)
وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ

٣- إعداد القوة الاقتصادية بالاستثمار والانتاج وتنمية المال ٣- البذل في أوجه البر ص ٩٦

الأسباب المشروعة للملكية الخاصة ::

التملك بعوض كالبيع .. التملك بغير عوض كالهبة .. التملك بالاستيلاء كالصيد والإحياء

أول طرق الكسب المشروع :: البيع ::

البيع لغة: مقابلة الشيء بالشيء ويقال لأحدهما مبيع وللآخر ثمن .. والشراء والبيع من الأضداد ..

البيع شرعاً: مبادلة المال بالمال على وجه التأبيد ((تملياً وتملكاً)) ..

أدلة مشروعية البيع ::

-من القرآن الكريم ((احل الله البيع وحرم الربا))

- وفي أحاديث :: أن النبي صلى الله عليه وسلم " سئل : أي الكسب أطيب ؟ فقال : عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور "

- وإجماع الأمة منعقد قولاً وفعلاً ولازال النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم والأمة من بعدهم يبيعون ويشترون ..

شروط البيع

- الرضا بين المتعاقدين
- .. العاقد مالكا للبيع او مأذوناً له فيه ..
- العاقدان جائزي التصرف ،
- المعقود عليه مباح المنفعة دون ضرورة .
- أن يقدر على تسليم المبيع ..
- ، المبيع معلوماً عندهما ..
- الثمن معلوماً عندهما ..

النظام الاقتصادي - [12]

ثانياً - السلم:

السلم: عقد عل موصوف في الذمة، مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد.
دليل مشروعية السلم: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ }.
عن ابن عباس قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمر السنيتين والثلاث فقال: (من أسلف في شيء فليسلم في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم) متفق عليه. وأجمع اهل العلم على صحة السلم بشروطه.

شروط صحة بيع السلم:

(مع شروطه السابقة) .. ١/ تسليم رأسمال السلم في مجلس العقد. ٢/ ذكر وصف المسلم فيه وجنسه وقدره.
٣/ ان يكون المسلم فيه ديناً موصوفاً في الذمة. ٤/ ان يكون المسلم فيه مما يمكن ضبط صفاته دون اختلاف كسب.
٥/ ان يكون المسلم فيه مؤجلاً اجلاً معلوماً. ٦/ ان يغلب على الظن وجود المسلم فيه عند حلول العقد.

ثالثاً - الإجارة:

تعريفها: عقد على منفعة مباحة معلومة بشروط معينة. وهي مشروعته بالكتاب والسنة واجماع العلماء على صحتها.
دليلها من القرآن: {إِنِ ارْتَضَعْنَا لَكُمْ فَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ} وفي قصة موسى والخضر: {قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا}.
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال الله تعالى: { تَلَاثَةٌ أَنَا وَخَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ مِنْهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَىٰ مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ } رواه البخاري.

شروط عقد الإجار:

تقارن بشروط البيع .. العقد هناك على العين وهنا على المنفعة.
١/ ان تكون من جائز التصرف ٢/ معرفة المنفعة والأجرة ٣/ ان تكون المنفعة مباحة ٤/ امكان الانتفاع بالعين المؤجرة مع بقاء اصلها.

رابعاً - الوصية بالمال:

تعريفها: التبرع بالمال بعد الموت. دليلها من القرآن: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ }
بالمعروف حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ}. عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما حق امرئ مسلم بييت ليلتين

وله شيء يريد ان يوصي فيه إلا ووصيته مكتوبة عند رأسه). وقد اجمع العلماء على جواز الوصية **لها اربعة احكام:**
الأول: تحرم للوارث. الثاني: تكون بالثلث فأقل ولا يحل الزيادة عليه. الثالث: تُكره لفقيه وارثه محتاج. الرابع: تُسن لمن كان وارثه غني.

خامساً - إحراز المباح: الصيد، الاحتطاب، وكل سبق الى مباح ومنه

سادساً - إحياء الموات:

الموات:الأرض المنفكة عن الاختصاصات وملك معصوم إحياء الموات:احداث زرع او بناء مشروع تجاري اوسياحي في ارض غيرمملوكة

الدليل: حديث جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من احيا ارضاً ميتة فهي له) رواه البخاري.
وقد اجمع المسلمون على مشروعية الاحياء في الجملة وأقره النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده.

سابعاً - الإقطاع:

أن يخص الحاكم أشخاصاً بأراضٍ فيكونون أولى بها بشروط.

دليله: فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين اقطع للزبير حضر فرسه (مقدار عدوه) رواه احمد وابو داود.

انواع الإقطاع:

الأول: إقطاع تمليك. الثاني: اقطاع إرفاق (انتفاع بجانب طريق ونحوه).

الثالث: إقطاع استغلال: أي إقطاعه مده ليختص بغلته لمصلحة راجحة.

So0onA

((الاسباب المحرمه في كسب المملكه الخاصه))

الرباء بنوعيه::

الاول ربا الدين:(النسيئه)تمديد الاجل مقابل الزياده

الثاني ربا البيع:(الفضل) بيع جنس ربوي بمثله متفاضلا حالا او مؤجلا

الاموال الربويه:الذهب والفضه (وعموم النقذ) والبر، والشعير، والتمر، والملح

ولكونها اموال ربويه احدي علتين:

العله الاولى:الذهب والفضه والنقود : كونها اثمان للسلع أي نقذ (فهذا جنس مستقل)

العله الثانيه: كونها مطعوم مدخور (وهذا الجنس الاخر فتنبه)

((مسائل وضوابط في شأن الربا))

محرم في الكتاب والسنه والاجماع بل من اكبر الكبائر

- حكم بيع جنس ربوي بمثله كالذهب بالذهب او البر بالبر
- بيع جنس ربوي بجنس اخر كالذهب الفضة او البر بالشعير

من حكم تحريم الربا:

- ١- ترك الكسل والبطاله وترك الكسب بلا انتاج
- ٢- الابتعاد عن الظلم والاستعباد المالي
- ٣- لانه يشبع الطمع ويهدم الاخلاق الفاضله
- ٤- لانه طريق الجرمه والكوارث

دافوره هانم

الميسر الاتجاه في المحرمات الغرر

الغرر

تعريفه .. حكمه ... ادلة تحريمه ... يعنى عن اليسير منه ... ان يكون الغرر اصلي لا تابع كبيع مزرعه وبثمار غير ناضجه ،...الاتدعو الحاجه للعقد كاسلم .

<<<الانفاق المشروع وضوابطه >>>

الانفاق:بذل المال فيما يرضي الله تعالى

على سبيل: ١-الالزام او ٢- التطوع

اولا: الانفاق الواجب .انفاق الانسان فيما افترض الله عليه والزم بأدائه

ثانيا:الانفاق التطوعي: نفقات يؤديها المرء تبرعا من تلقاء نفسه

((صور الانفاق الواجب))

- ١- الزكاه مع توافر شروطها
- ٢- زكاه الفطر التي تعقب صوم رمضان
- ٣- على النفس ومن تلزمه نفقته كالزوجه والاولاد
- ٤- الكفارات كحنت اليمين والظهار وقتل الخطاء
- ٥- النذر ما اوجبه المسلم على نفسه

| اهم ضوابط الانفاق |

- ١- الانفاق في الحلال دون الحرام
- ٢- البعد عن التبذير والاسراف
- ٣- الموازنه بين الضروريات والحاجيات والتحسينات

دافوره هانم

((الحرية الاقتصادية))

سنعرض مطلبين ""

المطلب الاول " مذهب الحرية الاقتصادي، (تاريخه وطبيعته)

المطلب الثاني "الحرية الاقتصادية المقيدة في النظام الاقتصادي الاسلامي

مذهب الحرية الاقتصادي " يعد سبب ظهور هذا المذهب الى << حاله الثورة على الكنيسة والاقطاع >>

في منتصف القرن الثامن عشر بتاريخ النصارى "الميلادي"

- ويذكر اول من روج له : ادم سميث راند المذهب التقليدي في بريطانيا (وقد سبق)
- كيناي طبيب فرنسي من رواد مدرسة الطبيعيين في فرنسا

من اهم المبادئ :

- ١- اخضاع الاقتصاد لنظام تفرضه طبيعته (ومن هنا جاء اسم التوجه والمدرسه) دون تدخل الدوله
- ٢- استقلال الاقتصاد عن الكنيسة والاخلاق وعموم دين النصارى
- ٣- المصالح الشخصية هي الدافع الاوحد للعمل والانتاج
- ٤- الجزم بتوافق المصلحه الخاصه مع العامه بوصف المصلحه العامه مركبه من مجموع المصالح الخاصه

""هذا المذهب هو اساس الاقتصاد الراسمالي""

ومن دوافع ظهور هذا المذهب المبالغ في الفرديه والشخصيه واقضاء الدوله والكنيسه.


- ١- جو الثورة والدفع باتجاه الاعتناق من قيد الاقطاع
- ٢- ارتفاع الضرائب على العمال خاصه الفلاحين والتحكم باسعار انتاجه
- ٣- ارهاق الاقتصاد بنفقات الكنيسه
- ٤- تأثرهم بحرية الاسلام من حولهم

((المطلب الثاني الحرية الاقتصادية المقيدة في النظام الاقتصادي الاسلامي))

توسط النظام الاقتصادي الاسلامي في مسأله الحرية الاقتصاديه فهو وان اعطى مجالا واسعا جدا ومنع عامه صور التحكم في حريه الدائره الاقتصاديه الكبرى وفروعها الاصغر الا انه ايضا تنبه لبعض الصور الخطره للمبالغه في اطلاق الحرية فوضع ضوابط شرعيه وهي ضوابط تمتاز ايضا بـ

- ١- اصليه فيه وثابته وليست ردة فعل لأزمه او مجابهه توجه
- ٢- انها تضمن جلب المصالح ودرء المفاسد عن الفرد والجماعه
- ٣- لاتقتصر في نظرتها على الدنيا بل تمتد الى المصالح والمفاسد بالمقياس الاخروي ايضا وهذا شأن الاسلام في كل جانب

((ضوابط النظام الاقتصادي الاسلامي لحرية الاقتصاد))



ملاحظه هذي الشريحه مهمه ::

دافوره هانم دعواتكم

تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي

المُراد بالتدخل: «التأثير على قوى العرض والطلب لتحقيق أهداف اقتصادية مُعَيَّنة» مثل: خفض البطالة، أو تشجيع زراعة محصول.. الخ.

هناك نمطان سائدان حاليا من تدخل الدولة (الحكومة أو الهيئة أو الجهة الحاكمة)

أولا: تدخل الدولة في النظام الرأسمالي

ثانيا: تدخل الدولة في نظام الاقتصاد الإسلامي

أولا: تدخل الدولة في النظام الرأسمالي

لم يطبق النظام الرأسمالي الحر بصورته شبه المطلقة إلا في النصف الثاني من القرن الثامن عشر بتاريخ النصارى (تذكروا كلامنا عن آدم سميث في بريطانيا والطبيعيين في فرنسا).

ثم ظهرت سلبيات كبيرة وخطيرة للحرية الاقتصادية المطلقة؛ أدت إلى إيجاد نوع تدخل وضبط للاقتصاد من بعض الجوانب في كل دول العالم.

وفي الدول الرأسمالية الكبرى تُعد الولايات المتحدة صاحبة أكبر اقتصاد هي أقل الدول تدخلا، وأقربها للنظام الحر. فيحين تُعد دول مهمة مثل: بريطانيا وفرنسا

والسويد ذوات تدخل ملحوظ ومؤثر (أغلبها سياسات حمائية ونحوها).

ومن صور التدخل: فرض الضرائب بأنواعها، دعم بعض قطاعات الخدمات خاصة الصحة والتعليم، اتخاذ سياسات إلزامية لمواجهة أزمات أو تحديات.. الخ.

ثانيا: تدخل الدولة في نظام الاقتصاد الإسلامي

تدخل الدولة لتطبيق أحكام الإسلام المنصوص عليها

الأحكام المنصوص عليها مثل: السرقة، والخمر، والغش، والغرر، والربا..

فهذه يتعلم المسلم أنها حرام، ويتربى على مراقبة الله تعالى وعبادته بتربها، والدولة تحمي النظام الاقتصادي منها حتى أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه

قاتل مانعي الزكاة حفظا للدين.

تدخل الدولة فيما يُعد من السياسة الشرعية

السياسة الشرعية هي "تصرف الحاكم بالمصلحة وفق ضوابطها الشرعية"

(تذكروا تعريف المصلحة المرسله وشرطها) وهي تمنح الحكومة بابا واسعا

لضبط الاقتصاد زيادة على ما في القسم الأول (المنصوص عليه)

ويجب أن تتوخى المصلحة العامة بفقهِه وبعُد نظر.

حدود تدخل الدولة

أن تندرج مصلحة التدخل تحت مقاصد الشريعة (حفظ الضروريات الخمس)

أن لا تُعارض المصلحة المقصودة دليلا شرعيا ثابتا (إباحة الخمر لعدم الساحة مثلا)

أن لا تؤدي إلى تفويت مصلحة أخرى أهم أو مساوية (السعودة وارتفاع أسعار السلع

وتكاليف الخدمات)

أمثلة على الوظائف الاقتصادية للدولة بناء على السياسة الشرعية

١- إدارة الموارد الطبيعية كالبترول والمعادن

٢- إدارة ميزانية الدولة الميزانيه تقدير مُفصل ومُعتمد لنفقات الدولة، وإيراداتها لفترة

محدد

٣- تنظيم النشاط الاقتصادي مثل: رخص المصارف والمحللات

٤- التدخل لمعالجة بعض الظواهر مثل: الغلاء، البطالة، الفقر

دافوره هانم دعواتكم لي وكل عام وانتم بخير ملاحظه الكتاب مطلوب الى صفحه ١٤٧

السؤال 1

إحساس

- الاقتصاد لغة :
- A. التوسط والاعتدال
 - B. التوفير والادخار
 - C. الانتاج والزيادة
 - D. الوعي والفكر

السؤال 2

"النظام" يعني:

- A. مجموعة قواعد وأحكام
- B. تحمل المسؤولية
- C. تقاسم الصلاحيات
- D. التشريع والتحاكم

السؤال 3

"مجموعة الأحكام والسياسات الشرعية التي يقوم عليها المال وتصرّف الإنسان فيه" هذا تعريف:

- A. النظام الاقتصادي في الإسلام
- B. النظام الرأسمالي
- C. مجموعة أحكام الاقتصاد
- D. الأسس الاقتصادية العليا

السؤال 4

أحد الخيارات ليس من مكونات "الانظام الاقتصادي في الإسلام":

إحساس

- A. فقه العيادات كُله
- B. فقه المعاملات كُله
- C. فقه الأسرة
- D. فقه الزكاة كُله

السؤال 5

الذي يهتم بدراسة مشاكل الوحدات الاقتصادية لفرد أو عائلة أو مؤسسة هو:

- A. لاقتصاد الجزئي
- B. الاقتصاد الرأسمالي
- C. الاقتصاد الكلي
- D. كل الخيارات خطأ

السؤال 6

أحد الخيارات ليس من مصادر الاقتصاد الإسلامي:

- A. لشروط
- B. العرف
- C. سد الذائع
- D. المصلحة المرسلّة

السؤال 7

آية: {يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير..} الآية ذُكرت مسألة في:

A. المصلحة المُلغاة

B. القياس

C. سد الذرائع

D. منع المنكرات

إحساس

السؤال 8

ما شرط "الغرف" ليكون مُحكماً؟

A. أن لا يخالف نصاً شرعياً

B. أن يكون معتدلاً معقولاً

C. أن يكون في الأمور المالية

D. أن يكون في الأمور الاجتماعية

السؤال 9

مؤلف كتاب "الكسب" هو:

A. محمد بن الحسن الشيباني

B. القاضي أبو يوسف الحنفي

C. أبو الفضل بن جعفر الدمشقي

D. ابن أبي الدنيا

السؤال ١

1.

التي تنادي بـ " إلغاء الملكية الخاصة، لأنه يرى أنها أساس الشرور التي تعاني منها المجتمعات " هي:
إجابة

- A. الاشتراكية الماركسية.
- B. الاشتراكية الخيالية.
- C. الاشتراكية العاطفية.
- D. الأنظمة المختلفة.

السؤال ٢

1.

ما الذي يمكن أن يمتلك ملكية شخصية في النظام الاشتراكي؟
إجابة

- A. الأدوية والطعام.
- B. المسكن فقط.
- C. السلع الشخصية.
- D. لا يوجد ملكية شخصية مطلقاً عندهم.

السؤال ٣

1.

:التخطيط المركزي من خصائص
إجابة

- A. النظام الإسلامي.
- B. النظام الشيوعي الاشتراكي.
- C. النظام الرأسمالي.
- D. النظم الوضعية.

السؤال ٤

النظام الذي ليس له هوية تميز ذاته هو النظام:
إجابة

- A. الرأسمالي.
- B. الماركسي.
- C. المختلط.
- D. الاشتراكي.

السؤال ٥

أحد المذكورة أدناه ليس من خصائص الاقتصاد الإسلامي:

- A. جزء مهم من الإسلام.
- B. يرفع مصالح الفرد والجماعة.
- C. أخلاقي.
- D. يضمن الربح والبركة.

السؤال ٦

1.

هل يمكن أن يكون السعي للكسب وتنمية الثروة عبادة؟
إجابة

- A. لا يمكن إلا إذا كان قصده التبرع بالأرباح.
- B. يمكن للمسلم ضعيف الإيمان لا قوي الإيمان.
- C. نعم إذا أخلص النية.
- D. يمكن لمن يستطيع أن يؤدي الزكاة فقط.

السؤال ٧

1.

عند تعارض مصلحة الفرد مع الجماعة ما الذي يقدم؟
إجابة

- A. مصلحة الفرد.
- B. مصلحة الجماعة.
- C. يُنظر أيهما أهم.
- D. لا يمكن أن يتعارض في النظام الإسلامي.

السؤال ٨

1.

فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ { في مسألة } آية
إجابة

- A. صلاة الجمعة من العبادات البدنية.
- B. الانتشار في الأرض من أهم أسس الاقتصاد.
- C. التوازن بين الروح والجسد.
- D. ابتغاء فضل الله خاص بالمصلين دون الكفار.

السؤال ٩

1.

أحد المذكورة أدناه ليس من أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي:

- A. تحقيق حد الكفية المعيشية.
- B. التوظيف الأمثل للموارد.
- C. تخفيف التفاوت الطبقي.
- D. التغلب على الكفار في الرفاهية المادية.

السؤال ١٠

1.

" توفير ما يحتاجه كل فرد عَجَزَ عن تحقيق كفايته " هذا هو حد الكفاية عند:

- A. ابن حزم.
- B. الماوردي.
- C. ابن القيم.
- D. جميع الفقهاء.

السؤال ١١

1.

"التكيز على الضروريات ثم الحاجيات وعدم الإفراط في الكماليات" من:
إجابة

- A. التوظيف الأمثل للموارد.
- B. من نهج الرأسمالية.
- C. من التوازن بين الروح والجسد.
- D. كل ما سبق خطأ.

السؤال ١٢

1.

أحد المذكورة أدناه ليس من انواع الملكية التي درستها:
إجابة

- A. العامة.
- B. الفردية.
- C. الجزئية.
- D. الدولة.

السؤال ١٣

1.

أحد المذكورة أدناه ليس من صور الملكية العامة:
إجابة

- A. الأنهار.
- B. المزارع.
- C. الطرق.
- D. البحار.

السؤال ١٤

يمثل "بيت المال" في الوقت الحاضر:
إجابة

- A. الموارد الطبيعية والملكية العامة.
- B. ثروة البلاد عموماً.
- C. خزائن المحاكم الشرعية.
- D. وزارة المالية ومؤسسة النقد.

دافوره هانم